دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر

مع خالص التحية

مقدم الاقتراح
د. علي عبدالرسول القطان

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
يوزع على الاعضاء

٣٦٣

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

اقتراح بقانون
بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠
في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية

-بعد الاطلاع على الدستور،

-وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية، المعدل بالقانون رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٣،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

المادة (١)

يضاف بند جديد إلى المادة الأولى ومادة جديدة برقم التاسعة مكررا إلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه، نصهما كالآتي:

المادة (الأولى) البند ٤:

٤- أبناء الكويتية : أبناء المواطنة الكويتية المتزوجة من غير كويتي.

المادة (التاسعة مكرراً) :

مع عدم الإخلال بأحكام المادة السابقة يحدد مجلس الوزراء نسب العمالة من أبناء الكويتية للعمل في الجهات غير الحكومية وتسري عليهم أحكام هذا القانون.

المادة (٣)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كلٌ فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait مجلس الأمة NATIONAL ASSEMBLY دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠
في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية

مازالت تعاني الدولة من مشكلة وخطر التركيبة السكانية، وللحد من العمالة الوافدة في الجهات الحكومية وغير الحكومية على الدولة التوجه إلى إعطاء أحقية التعيين في الجهات غير الحكومية والمساواة بين المواطن الكويتي وأبناء المواطنة الكويتية المتزوجة من غير كويتي مما سوف يساعد في تقليص العمالة الوافدة تباعاً.

والهدف من تقديم هذا الاقتراح هو إلقاء الضوء على فئة من فئات المجتمع الكويتي وهم أبناء الكويتية المتزوجة من غير كويتي وحقهم في التوظيف بالقطاع الخاص أسوة بما تم تعديله في مرسوم الخدمة المدنية رقم ١٧ لسنة ٢٠١٧ باستبدال نص البند ١ من المادة الأولى من المرسوم الصادر في شأن نظام الخدمة المدنية الذي نصه الآتي "أن يكون كويتي الجنسية فإن لم يوجد فتكون الأفضلية للأبناء غير الكويتيين من أم كويتية ثم لأبناء البلاد العربية".

وبطبيعة الحال فإن تعديل نظام الخدمة المدنية في الجهات الحكومية يجب أن يقابله تعديل بالقطاع الخاص، وعليه فإن إلزام شركات القطاع الخاص بنسبة عمالة من أبناء المواطنات الكويتيات سوف يحد كثيراً من الاستعانة بخدمات الوافدين ويساهم بعد سنوات في إنهاء مشكلة التركيبة السكانية إضافة إلى أن من فوائد هذا التعديل ضمان الحد من التحويلات المالية التي يقوم بها الوافدون وتأثيرها المباشر على اقتصاد الوطن، عدا عن تقليص الجرائم المالية التي يرتكبها بعض الوافدين في الشركات الأهلية المسجلين عليها أو العاملين فيها ولا يخفى على أحد الأضرار الناتجة عن الجرائم الأخرى التي يرتكبها البعض مما يسيء إلى سمعة الكويت،

وفي حال شمول أبناء الكويتيات ضمن خطة التعيين في القطاع الخاص بالتساوي وبنفس النسب المقررة للكويتيين مما يعد معه ضمان ولاء هذه الفئة من المجتمع الكويتي وتشجيعهم للبقاء مع أمهاتهم الكويتيات كحق إنساني نصت عليها المواثيق الدولية في حقوق الإنسان، ولأنه بطبيعة الحال ما سيأخذه أبناء الكويتية من دخل مادي سيقومون بصرفه داخل الكويت والتقليل من أي خسائر اقتصادية ويساهم بانتعاش الاقتصاد في البلاد، ويحد من الجريمة ويقضي على العمالة الهامشية.

لذا جاء هذا الاقتراح بقانون ليؤكد على مساواة أبناء المواطنات الكويتيات من أزواج غير كويتيين مع المواطن الكويتي في أحقية التوظيف في القطاع الخاص حسب النسب المقررة من قبل مجلس الوزراء.

ولذلك نص على إضافة بند جديد إلى المادة الأولى نصه كالآتي:

المادة الأولى: بند ٤- – أبناء الكويتية: أبناء المواطنة الكويتية المتزوجة من غير كويتي.

وكذلك إضافة مادة تحت رقم (التاسعة مكرراً) ونصها كالآتي:

مع عدم الإخلال بأحكام المادة السابقة يحدد مجلس الوزراء نسب العمالة من أبناء الكويتية للعمل في الجهات غير الحكومية وتسري عليهم أحكام هذا القانون.